

عقائد العوام

على منظومة عقيدة العوام

محمد أولي الأيدي بن محمد هنان جمالي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الْقَدِيمِ الْبَاقِي الْأَوَّلِ الْآخِرِ. وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ خَيْرِ الْمَوْحِدِينَ وَعَلَى آلِهِ
وَصَحْبِهِ وَمَنِ اتَّبَعَ سَبِيلَ الْإِسْلَامِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

فَصَلِّ: أَرْكَانُ الْإِيمَانِ سِتَّةٌ: أَنْ يُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ
وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبِالْقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى.

فَصَلِّ: الصِّفَاتُ الْوَاجِبَاتُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى عَشْرُونَ: الْوُجُودُ وَالْقَدَمُ
وَالْبَقَاءُ وَالْمُخْلَفَةُ لِلْحَوَادِثِ وَالْقِيَمُ بِالنَّفْسِ وَالْوَحْدَانِيَّةُ وَالْقُدْرَةُ وَالْإِرَادَةُ
وَالْعِلْمُ وَالْحَيَّةُ وَالسَّمْعُ وَالْبَصَرُ وَالْكَلَمُ وَكَوْنُهُ قَادِرًا وَمُرِيدًا وَعَالِمًا
وَحَيًّا وَسَمِيعًا وَبَصِيرًا وَمُنْكَلَمًا

فَصَلِّ: الصَّفَاتُ الْمُسْتَحِيلَاتُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى عَشْرُونَ: الْإِعْدَمُ

وَالْحُدُوثُ وَالْفَنَاءُ وَالْمُمَاتَةُ لِلْحَوَادِثِ وَالْإِحْتِيَاجُ لِغَيْرِهِ وَالْتَّعَدُّ وَالْعَجْزُ

وَالْكَرَاهَةُ وَالْجَهْلُ وَالْمَوْتُ وَالصَّمَمُ وَالْعَمَى وَالْبُكْمُ وَكَوْنُهُ عَجِزًا

وَكَارِهًا وَجَاهِلًا وَمَيِّتًا وَأَصَمًّا وَأَعْمَى وَأَبْكَمًا.

فَصَلِّ: وَالْجَائِزُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِعْلٌ كُلِّ مُمَكِّنٍ أَوْ تَرْكُهُ.

فَصَلِّ: وَالْمَلَائِكَةُ لَيْسَ لَهُمْ أَبٌ وَلَا أُمٌّ وَلَا ذَكَرَةٌ وَلَا أُنْثَى وَلَا يَأْكُلُونَ

وَلَا يَشْرَبُونَ وَلَا يَنَامُونَ وَلَا يَعْصُونَ اللَّهَ وَيَفْعَلُونَ مَا يَأْمُرُهُمُ اللَّهُ بِهِ

عَلَيْهِمْ.

فَصَلِّ: أَمَّا أَسْمَاءُ الْمَلَائِكَةِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْمُكَلَّفِ تَعْرِيفُهَا فَعَشْرَةٌ وَهُمْ

جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ وَإِسْرَافِيلُ وَعَزْرَائِيلُ وَمُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ وَرَقِيبٌ وَعَتِيدٌ

وَمَالِكٌ وَرِضْوَانٌ. أَمَّا غَيْرُ ذَلِكَ فَيَجِبُ عَلَيْهِ تَعْرِيفُهُ إِجْمَالًا.

فَصَلِّ: وَالْكِتَابُ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ إِلَى الرُّسُلِ أَرْبَعَةٌ: التَّوْرَةُ عَلَى مُوسَى

وَالزَّبُورُ عَلَى دَاوُدَ وَالْإِنْجِيلُ عَلَى عِيسَى وَالْقُرْآنُ عَلَى مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ

الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. وَأَمَّا غَيْرُ الْأَرْبَعَةِ فَيَجِبُ تَعْرِيفُهُ إِجْمَالًا وَهُوَ مِائَةٌ
 عَشْرُ كُتُبٍ عَلَى عَادَمَ وَخَمْسِينَ كِتَابًا عَلَى شَيْثٍ وَثَلَاثُونَ كِتَابًا عَلَى
 إِدْرِيسٍ وَعَشْرُ كُتُبٍ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.
 فَصْلٌ: الصُّحُفُ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ اثْنَانِ. الصُّحُفُ عَلَى
 إِبْرَاهِيمَ وَالصُّحُفُ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.
 فَصْلٌ: الصِّفَتُ الْوَاجِبَاتُ فِي حَقِّ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ أَرْبَعَةٌ: الصِّدْقُ
 وَالْأَمَانَةُ وَالنَّبَلِيُّغُ وَالْفِطَانَةُ.
 فَصْلٌ: الصِّفَتُ الْمُسْتَحِيلَاتُ فِي حَقِّ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ أَرْبَعَةٌ: الْكَذِبُ
 وَالْخِيَانَةُ وَالْكَتْمَانُ وَالْبِلَادَةُ.
 فَصْلٌ: وَالْجَائِزُ عَلَى النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِمُ الْأَعْرَاضُ
 الْبَشَرِيَّةُ الَّتِي لَا تُؤَدِّي إِلَى نُقْصٍ فِي مَرَاتِبِهِمُ الْعُلْيَا كَالْأَكْلِ وَالشَّرْبِ
 وَالْجِمَاعِ وَالْمَرَضِ الْخَفِيفِ. وَيَجِبُ عَلَى الْمَكْلَفِ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّهُمْ
 مَعْصُومُونَ.

فَصَلِّ: أَمَّا أَسْمَاءُ الرُّسُلِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْمُكَلَّفِ تَعْرِيفُهَا فَادْرِيسُ
وَنُوحٌ وَهُودٌ وَصَلِّحٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَلُوطٌ وَإِسْمَاعِيلُ وَإِسْحَاقُ وَيَعْقُوبُ
وَيُوسُفُ وَأَيُّوبُ وَشُعَيْبٌ وَمُوسَى وَهَارُونُ وَدَاوُدُ وَسُلَيْمَنُ
وَالْيَاسُ وَالْيَسَعَ وَيُونُسُ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَمُحَمَّدٌ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ.

فَصَلِّ: وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَعْتَقِدَ وَيُصَدِّقَ بِوُقُوعِ يَوْمِ الْقِيَمَةِ
وَأَهْوَالِهَا وَأَحْوَالِهَا. وَيَجِبُ أَيْضًا أَنْ يَعْتَقِدَ وَيُصَدِّقَ بِقَضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى
وَقَدْرِهِ خَيْرًا كَانَ أَوْ شَرًّا.

فَصَلِّ: وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ اللَّهَ بَعَثَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ
الْعَرَبِيَّ الْفَرِيشِيَّ الْهَاشِمِيَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرِسَالَتِهِ
إِلَى كَافَّةِ الْخَلْقِ عَرَبٍ وَعَجَمٍ وَمَلَائِكَةٍ وَأَنْسٍ وَجِنٍّ وَجَمِيعِ الْعَالَمِينَ.
وَأَنَّ اللَّهَ فَضَّلَهُ عَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ وَالْمَخْلُوقَاتِ وَأَرْسَلَهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ.

فَصَلِّ: وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَعْرِفَ نَسَبَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جِهَةِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ. فَأَمَّا نَسَبُهُ مِنْ جِهَةِ أَبِيهِ فَهُوَ سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ابْنِ عَبْدِ مَنَفٍ ابْنِ قُصَيٍّ ابْنِ كِلَابٍ ابْنِ مُرَّةٍ ابْنِ كَعْبٍ ابْنِ لُؤَيٍّ ابْنِ غَلَبٍ ابْنِ فِهْرٍ ابْنِ مَالِكٍ ابْنِ النَّضْرِ ابْنِ كِنَانَةَ ابْنِ خُرَيْمَةَ ابْنِ مُدْرِكَةَ ابْنِ إِلْيَاسٍ ابْنِ مُضَرٍّ ابْنِ نَزَارٍ ابْنِ مَعَدٍّ ابْنِ عَدْنَانَ. وَأَمَّا نَسَبُهُ مِنْ جِهَةِ أُمِّهِ فَهُوَ سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ ابْنُ أَمْنَةَ ابْنَتِ وَهْبٍ ابْنِ عَبْدِ مَنَفٍ ابْنِ زُهْرَةَ ابْنِ كِلَابٍ.

فَصَلِّ: وَيَجِبُ عَلَيْهِ أَيْضًا أَنْ يَعْرِفَ أَنَّ النَّبِيَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وُلِدَ بِمَكَّةَ وَأَرْضَعَتْهُ حَلِيمَةُ السَّعْدِيَّةُ وَبُعِثَ بِهَا وَأُوحِيَ عِنْدَ أَرْبَعِينَ سَنَةً وَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَتَوَفَّى فِيهَا عِنْدَ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً فِيهَا.

فَصَلِّ: وَيَجِبُ عَلَيْهِ أَيْضًا أَنْ يَعْرِفَ أَوْلَادَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ سَبْعَةٌ. ثَلَاثَةٌ ذُكُورٌ وَأَرْبَعٌ إِنَاثٌ. وَتَرْتِيبُهُمْ فِي الْوِلَادَةِ الْقَاسِمُ ثُمَّ زَيْنَبُ

ثُمَّ رُقِيَّةٌ ثُمَّ فَاطِمَةٌ ثُمَّ أُمُّ كُلثُومٍ ثُمَّ عَبْدُ اللَّهِ الْمَلَقَبُ بِالطَّاهِرِ وَالطَّيِّبِ.

وَكُلُّهُمْ مِنْ سَيِّدَتِنَا خَدِيجَةَ الْكُبْرَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ثُمَّ إِبْرَاهِيمُ وَهُوَ مِنْ

مَارِيَةِ الْقُبْطِيَّةِ.

فَصَلِّ: أَمَّا زَوْجَاتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَّتَيْنِ تَوَفَّى عَنْهُنَّ فَتَسَعُ:

سَيِّدَتُنَا عَائِشَةُ وَسَيِّدَتُنَا حَفْصَةُ وَسَيِّدَتُنَا سَوْدَةُ وَسَيِّدَتُنَا صَفِيَّةٌ وَسَيِّدَتُنَا

مَيْمُونَةُ وَسَيِّدَتُنَا رَمْلَةُ وَسَيِّدَتُنَا هِنْدُ وَسَيِّدَتُنَا زَيْنَبُ وَسَيِّدَتُنَا جُوَيْرِيَّةُ

وَهُنَّ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أَجْمَعِينَ. وَأَمَّا عَمُّهُ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمُ فَحَمْرَةُ وَعَبَّاسُ وَعَمَّتُهُ فَصَفِيَّةُ.

فَصَلِّ: وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَعْتَقِدَ وَيُصَدِّقَ وَيَعْرِفَ أَنَّ النَّبِيَّ مُحَمَّدًا

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أُسْرِيَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَعُرِجَ بَعْدَهُ

إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى حَتَّى رَأَى رَبَّنَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مِنْ غَيْرِ كَيْفٍ

وَأَنْحِصَارٍ. ثُمَّ فَرَضَ عَلَيْهِ وَعَلَيْنَا خَمْسُ صَلَوَاتٍ بَعْدَ خَمْسِينَ صَلَاةً.

وَقَدْ صَدَّقَ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَيُلَقَّبُ بِالصِّدِّيقِ.

فَصَلِّ: وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حِفْظُ إِسْلَامِهِ وَصَوْنُهُ عَمَّا يُفْسِدُهُ

وَيُبْطِلُهُ وَيَقْطَعُهُ وَهُوَ الرَّدَّةُ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ. وَالرَّدَّةُ ثَلَاثَةٌ أَفْسَامُ الْأُولَى:

أَعْتِقَادَاتٌ كَالشَّكِّ فِي وَاحِدٍ مِنْ سِتَّةٍ أَوْ كَانَ الْإِيمَانِ وَأَنْ يُحَرَّمَ مَا أَحَلَّهُ

اللَّهُ إجماعًا وَيُحَلَّ مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ إجماعًا وَأَنْ يَزِيدَ فِي الْقُرْآنِ وَلَوْ حَرْفًا

وغير ذلك.

الثَّانِيَةُ: أفعالٌ كَالسُّجُودِ لِمَخْلُوقٍ كَالصَّغْنَمِ وَالشَّمْسِ.

الثَّالِثَةُ: أقوالٌ كَالْقَوْلِ الَّذِي يَسْتَهْزِئُ بِهِ شَرِيعَةُ الْإِسْلَامِ وَالْقَوْلِ الَّذِي

يَقْصِدُ بِهِ اسْتِخْفَافًا بِالْإِسْلَامِ أَوْ عَائِيَةٍ مِنْ آيَاتِ الْإِسْلَامِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

قَدْ تَمَّ شَرْحُ النَّصِّ مِنْ مَنْظُومَةِ عَقِيدَةِ الْعَوَامِ بِعَوْنِ اللَّهِ تَعَالَى لَيْلَةَ

الْأَرْبَعَاءِ الْخَامِسَ عَشَرَ مِنْ شَوَّالِ سَنَةِ أَلْفٍ وَأَرْبَعِمِائَةٍ وَخَمْسَةِ

وَأَرْبَعِينَ هِجْرِيَّةً وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.